

## الدرس 59 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن حدثه عن أبي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول لأن - 00:00:02

احدكم بظهور الحرة خير له من ان يقعد حتى اذا قام الامام يخطب جاء يتخطى رcab الناس يوم الجمعة قال مالك رحمه الله السنة عندنا ان يستقبل الناس الامام يوم الجمعة اذا اراد ان يخطب من كان منهم يلي القبلة وغيرها - 00:00:25

قال الامام مالك رحمه الله السنة عندنا ان يستقبل المصلون الامام اذا قام الامام يخطب فان السنة عندهم عند اهل المدينة ان يستقبل المؤمنين الخطيب سواء اكانوا اكان هذا المأمور - 00:00:43

من يستقبل القبلة ابتداء او يستقبل الامام ابتداء لأن الناس في في لأن هؤلاء الجالسين في الجمعة نوعان اما ان تأتي في مقابلة الامام فانت تستقبله انت مستقبل للقبلة ومستقبل الامام في ان واحد - 00:01:12

او انت في اطراف المسجد فانت تستقبل القبلة لا فرق عند الامام مالك في كل هذا ان الجالس يستقبل الامام وهذا يعني هذا من جهة النظر معقول مفهوم لله. لانه يخاطبكم ويحدثكم. فوجب ان تقبلوا عليه بوجوهكم - 00:01:31

وهذا الذي ذكره الامام مالك قال السنة عندنا هذا يدل له المرفوع ايضا من ذلك ما رواه آآ الترمذى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه آآ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا - 00:01:53

ولم يفرق بين من كان امامه ومن كان مستقبل القبلة ورواه ابن ماجة عن عدي بن ثابت عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام على المنبر - 00:02:13

استقبله اصحابه بوجوههم ومن هنا يظهر لكم خطأ الذين يكونون الان في اطراف المسجد فينظرون الى الجدار ويتركون استقبال الخطيب فقد خالفوا مذهب ابا مالك وخالفوا السنة نعم قال الامام مالك رحمه الله تعالى بباب القراءة في صلاة الجمعة والاحتباء ومن تركها من غير عذر - 00:02:26

هذه الترجمة عقدها الامام مالك رحمه الله لثلاثة امور بباب القراءة في صلاة الجمعة والاحتباء ومن ترك من تركها لغير عذر او من ترك اي من ترك صلاة الجمعة بغير عذر - 00:02:51

هذه ثلاثة اشياء عقدت في الترجمة لكن الذي اورد لها في في هذه في هذا الباب انما هما شيئاً فقط واهمل ثالثاً اورد ما يتعلق بالقراءة في الجمعة وذكر ما يتعلق بترك الجمعة لغير عذر ولم يذكر شيئاً مما يتعلق بالاحتباء - 00:03:09

فبقي هذا الجزء من الترجمة لا يدل عليه شيء في في الباب. لكن هذا في روایة يحيى اما في روایة آآ ابني بكير فقد ذكر هناك رواه ابن بكير عن مالك - 00:03:36

انه بلغه ان عبد الله بن عمر كان يحتفي في الجمعة والامام يخطب حينئذ يكون آآ تكون عناصر الترجمة موافقة للوارد في الباب. على روایة ابن بكير ستجدوا لعلكم تجدون. انتم ما عندكم هذا البلاغ في ماذا لديكم من الموطأ - 00:03:53

ما عندكم ولكن قد تجدون في بعض نسخ الموطأ برواية يحيى هذا البلاغ وانما هو اقحام اذا وجدتموه فهو اقحام وليس هو من

رواية يحيى الاحتباء هو ان يضم الرجل - 00:04:15

رجليه الى بطنه يعني يجعل ثوبا كانوا يجعلون عمامتهم آآ من خلف ظهورهم ويمررون بها الى اسفل سيقانهم وي Sheldonها في جمعون اه افخاذهم الى صدورهم. ولماذا يفعلون هذا؟ لأنهم كانوا يطيلون الجلوس - 00:04:35

والسوارد قليلة بيتدبرها السباق وبعد ذلك هذا الذي يعني يطول جلوسه يحتاج شيئاً يعتمد عليه فكانوا يحتبون حتى اذا اه اعتمد بظهوره على ذلك الشوب الذي مر به خلف ظهره يمكنه الاتكاء - 00:04:58

الاعتماد عليه فهذا الاحتباء وانا ارى بعضكم الان يحتبني بيديه وهذا ايضاً يسمى احتباء مع انه مزال مطولناش الاسم الاسم من الاحتباء هذا الحبوبة والحبوبة الكسرة والضم والمصدر منه الحبوبة - 00:05:19

اذا اردت ان تجمع الاسم جمعته على حبا وحبا. طبعاً تجمع على حبا وحبوات تجمع على حبا قلت لكم المصدر الحبوي اذا اردت المصدر تقول الحبوبة ما الفعل من هذا المصدر - 00:05:49

ابي لا هذا هي اعطي هم دابا لا مصدرها اتباع نحبوه هذه من المصادر التي لا افعل لها لا افعلها هناك مصادر في لغة العرب ليس لها افعال لويح تقول ويح لفلان ويحا فلان ويح هذا مصدر لا فعل له - 00:06:04

ومثله ويل لا فعل له ومثله خوّله عمومه فروسه كل تتراء ثم ارسلنا رسالنا تتراء هذا مصدر لا فعل له ومثل ذلك باش تلبنيا آآ حبوبة نعم الاحتباء يوم الجمعة - 00:06:29

جائز لا لم لم اه يرد عن احد من الصحابة رضوان الله عليهم انه كره الاحتباء يوم الجمعة قد ذكرنا لكم ذلك البلاغ عن ابن عمر. هذاك البلاغ وان رواه مالك في - 00:06:53

يعني في رواية ابن بكير بلاغا الا انه قد ورد مسندنا متصلة آآ عن عبيد الله بن عمر عن نافعين انا ابن عمر كان يحتبني والامام يخطب يوم الجمعة لكن ورد عن بعض التابعين - 00:07:11

كراهة الاحتباء يوم الجمعة والامام يخطب وكل من روى عنه كراهة ذلك روي رويت عنه ايضاً اباحتته جمهور التابعين لم يروي عنهم شيء في كراحته وبعضهم روى عنه كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب. واولئك الذين رويت عنهم كراهة الاحتباء - 00:07:28

روي عنه ايضاً اباحة الاحتباء واباحة الاحتباء من غير كراهة وامام ويخطب يوم الجمعة هو مذهب الائمة الاربعة هذا البحث الذي يعقد في مثل هذا والائمة يحتاجون ان يتكلموا في الاحتباء يوم الجمعة واش هاد التدقيق؟ وهب انه المهم يحضر الجمعة ياك؟ حقيقة هكا يقول الانسان - 00:07:50

اناسي هذا الزمان هكذا يقولون المهم يحضر الجمعة الى بغيته ينفع فيها قضية ماذا يذكر هذا؟ ولماذا يعقد له الإمام مالك ترجمة في الموطاً وعقد له اه ابو داود في - 00:08:17

في سنته وابن ماجة في سنته انهم كانوا لا يفعلوا كان يقول قائل اذا استطعت الا تلبس نعلك الا باثر شفاء تأخذ الاجر حتى في قلت لكم اذا ان الاحتفاء هو مذهب الائمة يعني جواز الاحتباء قول الائمة الرابعة بل قول السواد الاعظم للعلماء - 00:08:36

لعلمت هذا قد روى الامام احمد رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوبة يوم الجمعة وروى ابن ماجه عن عمي ابن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاحتباء يوم - 00:09:07

فهذا حديثاً ينهيان عما لم يره به بأساً السواد الاعظم من العلا وهذه ايضاً فيه ملحوظ طلبة العلم ملحوظون مهم جداً لا يتسرع الانسان عندما يقرأ الحديث لا يتسرع بازدالة على وفق ما يظهر له - 00:09:42

هل انت الان ترون هذا فيه نهي والسواد الاعظم من العلماء يقولون هذا جائز بلا كراهة وكيف تعاملوا مع الحديث؟ منهم من يقول الحديث ضعيفاً بل كل حديث ورد في النهي عن الاحتباء ضعيف - 00:10:09

هكذا تقول جملة من العلماء ومنهم من يرى صحة الحديثين فيقول هي منسوبة حيث منسوبة لماذا؟ لعمل الصحابة بخلافها. وما كانوا ليطبقوا على عملين بخلاف سنة ثابتة عليها العمل - 00:10:27

ولكن ادعاء النسخ هذا محتاج الى دليل ولا دليل ولذلك بعضهم جمع طريقة زميلة الاجابة قالوا الى الاحتباء الذي نهي عنه في

ال الحديث ليس هو الاحتباء الذي اباحه العلماء الذي الاحتباء الذي نهي عنه في الحديث - 00:10:46

هو الاحتباء الذي يصنعه الجالس والامام يخطو لماذا انتم تعلمون ان هذا الاحتباء فيه اشتغال وفيه عمل وهذا العمل يصرفه عن عن الخطبة. فيشتغل بالاعتباء عن عن الخطبة فلذلك كره هذا. اما هذا الاحتباء الذي تحدث عنه العلماء فهو ان يكون محتببا قبل ان يشرع الامام في خطبته. ويبقى على ذلك حتى ينتهي الامام في 00:11:05

اخوتي وهذا لا عمري قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله له حديث يحيى عن مالك عن ضمرة ابن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان الضحاك بن قيس سأله النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:37 يوم الجمعة على اثر سورة الجمعة قال كان يقرأ هلتاك حديث الغاشية قال عبيد الله رحمة الله له حديث احياء عن مالك عن ضمرةبني سعيد المازني الانصاري النجاري الثقة عن 00:11:56

عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود المداني الامام المعروف توفي سنة وتسعين ان الضحاك ابن قيس ضحاك بن قيس الفهري - 00:12:16

القرشي امير الشجاع سيدبني فهر في زمانه آآ كان مع معاوية رضي الله عنه انه في دمشق شهد فتح دمشق واستوطنه وبقي مع معاوية رضي الله عنه اذ كان اميرها عليها ولا هو عليها ابو بكر - 00:12:34

وثم ولاد عليها عمر ثم بقي فيها والله معاوية الكوفة ثم اصرفه عنها وولاه اه قضاء دمشق وبقي مع معاوية رضي الله عنه الى ان مات ثم مكت مع ابنه يزيد ابن معاوية الى ان مات فلما مات يزيد ابن معاوية ووقع ذلك الاختلاف - 00:13:13

بين الناس بينبني امية عن من اه اه يلي امر المسلمين اه نادي ابن الزبير عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما على نفسه بالخلافة في مكة وثب مروان بن الحكم - 00:13:40

على بعض الشام وبيع له فيه والضحاك بن قيس حينئذ آآ يعني آآ اميرها على دمشق فبائع اهل الشام اكتر اهل الشام لابن الزبير كالاهم في فلايد ان - 00:14:00

يكون الاقتتال فاقتتلوا راهي تنوضع في الشام يقال له لما التقوا راحت كان مع الضحاك ابن قيس كلها ليس من هذه قبيلة عظيمة من قبائل العرب فكانوا يتلقون في الصباح ويقتتلون اليوم كلهم ثم يفترقون - 00:14:20

مكتوا على ذلك عشرين يوما فقال عبيد الله بن زياد وكان مع مروان بن حكم قاله انك مع ضحاك ولسانه قيس فلن تناول منه الا بمكينة ادعه الى المواعدة ووضع حرب - 00:14:43

حتى تنظر اذا امنوا فكر عليهم ففعل ذلك مروان ودعاه ضحاك ابن قيس الى المواعدة ووضع الحرب حتى ينظر في امره لعله بيايدهم لابن الزبير فرح بذلك ضحاك بن قيس ومن معه - 00:15:08

طمعوا ان بيايدهم مرور الحكم جليل الزبير فلما امنوا وآآ مروان مستعد هو اصحابه اذا بالضحاك ابن قيس واصحابه قد غشيتهم الخيل وركبت اكتافهم يقتلون ففزع الناس الى راياتهم وقد غشيتهم الخيل - 00:15:30

وصاحوا يا ابا انيس وهي كنية الضحاك ابن قيس اعجزا بعد قيس انت كييس ذكاء قال لهم متفقين الى ان هذه عجزا بعدك فقال لهم نعم انا ابو انيس لعمري - 00:15:53

عجز فتنوا قتالا شديدا وصبر الناس عند راياتهم وصبر الضحاك بن قيس ولما رأى امره الحكم ذلك الصبر العظيم ترجله ايضا وقال لعن الله رجلا يوليهم اليوم ظهره حتى يحكم الله لاحدى الطائفتين - 00:16:15

وهذا وان كان اذا التقى المسلمين بسيفيهما ولكن يظهر لكم فيه عربي الذي لا يفر قتل طرت قيس راياتها وقتلت عند الرایات مقتلة عظيمة. فنظر رجل من بنى عقيل الى 00:16:37

القتل عند الرایات يسقطون فقال اللهم العن تلك الرایات بكثرة ما يسقط عنها عندها من المسلمين ثم عمد الى تلك الرایات فجعل يقطعنها كلما سقطت راية تفرق الناس كأنها ترجع - 00:17:02

حتى سقطت الرایات كلها وانهزم الناس وفروا ونادي منادي مروان الا يتبع موليين وكان هذا بذى الحجة سنة اربع وستين من مؤتمر

كلام الضحاك بن قيس رضي الله عنه ورحمه - 00:17:20

وقد بلغه لما كان وليا على الكوفة بلغه ان بعض اهل الكوفة امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه ويعيبيونه ويبرأون منه.  
فصعد على المنبر وقال قد بلغني ان رجالا منكم ضالا - 00:17:42

يشتمون ائمة الهدى ويعيبيون اسلافنا الصالحين واما الذي ليس له شريك ولا ند لئن لم ينتهوا عما بلغني عنهم لاضعن فيهم سيف زياد  
يقصد زياد ابن ابيه وكان اميرا للعراق وكان فتاكا - 00:18:01

العراقيون تلو بزياد بن ابيه وكان فتاكا ثم ابتلوا بالحجاج بعده وكان فتاكا قال لهم الضحاك لئن لم تنتهوا عن هذا الذي بلغني عنكم  
لاضعن فيكم سيف زياد ثم لا تجدوني - 00:18:22

ضعيف الثورة ولا كر الشفرة اني والله لصاحبكم الذي غزى ارضكم. اني اول من غزاها في الاسلام وشربت من ماء الثعلبية وشاطئ  
الفرات وذعرت المخدرات في خدورهم وان كانت المرأة ليبكى ابنها فلا تسكته ولا ترهبه الا بذكر اسمي - 00:18:41  
يا اهل العراق اتقوا الله انا الضحاك بن قيس ابا ابن انيس وكفوا ومن الطرائف التي تذكر وفيها من الحكمة شيء عجيب انه اجتمع عند  
معاوية رضي الله عنه الضحاك بن قيس - 00:19:05

وسعيد بن العاص وعمرو بن العاص فسألهم معاوية ما اعجب الاشياء اي شيء اعجب الضحاك بن قيس اعجب الاشياء اكداء العاقل  
واجادء الجاهل هذا كما قال المتنبي ومن الدليل على القضاء وكونه بؤس الليبيب وعيوب طيب عيش الاحمق - 00:19:24  
اكداء العاقل العاقل تجده مقدم تجده مكديا لا مال له يعمل هنا او يضرب هنا او يخطب هنا ومع ذلك مضيق عليه في العيش وجاهل  
زوج اكداء العاقل واجاء الجاهل - 00:19:53

ومن الدليل على القضاء وكونه بؤس الليبيب وعيوب طيب عيش الاحمق فقال سعيد بن العاص اعجب الاشياء ما لم يرى مثله قال وقال  
عمرو بن العاص اعجب الاشياء غلبة من لاحق له - 00:20:12  
ذا الحق على حقه الذي لحق له يغلب صاحب الحق على حقه فقال له معاوية اعجب منه ان تعطي من لا حق له ما ليس له بحق من  
غير غلبة - 00:20:33

ان الضحاك ابن قيس سأله النعمان بن بشير رضي الله عنه النعمان بن بشير بن ثعلبة الانصاري الخزرجي صاحب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وابن صاحبه وكان اميرا عالما - 00:20:53

وهو آا ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثمان سنين وهو اول مولود ولد للانصار بعد الهجرة وارسلت هنا الى زوجة عثمان  
رضي الله عنه بقميص عثمان وفيه دمه - 00:21:08

اه الى معاوية في الشام فمكث معه هناك وحضر معه صفين وكان معه فيها ووالاه معاوية الكوفة آآ ثم صرفه عنها ووالاه حمص وكان  
اميرا شجاعا كريما يذكرون ان اعشى همدان الشاعر المشهور - 00:21:28

مر على يزيد ابن معاوية استرفة فلم يعطه شيئا ثم اتى حمص عند النعمان بن بشير واسترفة فقال له ما عندي ما اعطيك ولكن  
عندي عشرون الفا من اهل اليمن - 00:21:49

فان شئت سألتهم لك فقال الاعشاء قد شئت وجعلهم النعمان ابن بشير في المسجد وقال لهم ذكر لهم اعشاب وقال له ان احاصن  
اعشى همدان قد اصابته حاجة ونالته جائحة - 00:22:11

وقد عمد اليكم كما ترون فقالوا دينار دينار هم عشرون الف كل واحد يعطيه دينار اغتنم فقال لهم النعمان لا بين كل رجلين دينار  
قالوا قد رضينا فقال ان شئتم - 00:22:29

اعطيتها له من بيت المال وحاصتكم عند خروج عطائكم. قالوا قد شئنا. فذهب اعشاب ذنب بعشرة الاف دينار تذكروا دائما ان  
عشرين دينار نصاب الزكاة عشرين دينار دابة شحال ربعة الملايين - 00:22:52  
ايوا حسبو شحال هي عشرالاف دينار فانصرف الاعشى يقول آآ ولم ارى للحاجات عند انكماجها كنعمان نعمان الندم لبشيري  
مات رحمه الله ان الضحاك ابن قيس سأله النعمان ابن بشير رضي الله عنه ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم

الجمعة على اثر سورة الجمعة - 00:23:08

هذا سؤال كان كتابة وليس شاف وليس مشافهة كما يظنوا من رواية الموطأ انما كان مكتبة لما رواه فمسلم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان الضحاك ابن قيس - 00:23:37

كتب الى النعمان بن بشير اي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بعد صلاة الجمعة في يوم الجمعة بعد سورة الجمعة فقال كان يقرأ به هل اتاك حديث الغاشية - 00:23:56

ان الضحاك ابن قيس سأل النعمان ابن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على اثر سورة الجمعة قال كان يقرأ هلتاك حديث الغاشية - 00:24:13

هذا السؤال ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على اثر او على اثر سورة الجمعة معناه ان انه كان معلوماً عندهم مشهوراً معروفاً مقرراً - 00:24:25

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ سورة الجمعة في صلاة الجمعة ولذلك لم يسأل عنها وانما سأله عما يكون بعدها وهذا يعني معروف انه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الجمعة - 00:24:41

بسورة الجمعة اه قد روى الامام احمد وابو داود والترمذى والنمسائى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ كان يقرأ في الصبح يوم الجمعة - 00:25:02

بألف لام ميم تنزيل سورة السجدة وبهله اتى هل اتاه سورة الانسان وفي الجمعة كان يقرأ آآ الجمعة وهل اتاك حديث الغاشية وقد روى مسلم عن ابن أبي رافع قال - 00:25:19

اه ولا مروان استخلف مروان ابا هريرة على المدينة ثم خرج الى مكة فصلى لنا ابو هريرة الجمعة فقرأ في السورة في قراءة بعد الجمعة في الركعة الاخيرة فقرأ بعد سورة الجمعة - 00:25:41

في الركعة الاخيرة بهل اتاك حديث الغاشي قال فلما انصرفت من الصلاة ادركته فقالت له قد قرأت اليوم بسورتين كان يقرأ بهما علي ابن ابي طالب في الكوفة. فقال ابو هريرة - 00:26:04

قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما ولذلك قال الامام مالك رحمه الله الذي جاء في الحديث الجمعة وهل اتاك حديث الغاشية والذي ادركت عليه الناس - 00:26:17

تدبر اسم ربكم الاعلى وهذا الذي آآ ادرك عليه الامام مالك الناس قد ورد به الحديث ايضاً وهو ما رواه مسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى - 00:26:33

صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم العيد ويوم الجمعة بسبح اسم ربكم الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية وورد ايضاً انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بعد سورة الجمعة يوم الجمعة - 00:26:47

اذا جاءك المنافقون فهذه اذا آآ ثور فيما يقرأ به في صلاة الجمعة سورة الجمعة؟ وهل اتاك حديث الغاشية صلاة الجمعة اذا جاءك المنافقون او سبح اسم ربكم الاعلى آآ وهل اتاك احد الغشية؟ او سورة الجمعة وسبح اسم ربكم الاعلى - 00:26:59

المذهب مشهور المذهب ان الإمام يقرأ بسورة الجمعة وهل اتاك حديث الغاشية كما قال هو الذي ورد به الحديث ويجوز ايضاً بتلك التي ذكرنا وهذا الذي ذكره الشيخ خليل رحمه الله لما ذكر مندوبات صلاة الجمعة قال وقراءة بجمعة وان لمسبوق - 00:27:26

فاتته الركعة الاولى فليقرأ بسورة الجمعة في قضائها وقراءة بجمعة وان لمسبوق وبهله اتاك واجاز بالثانية سبح والمنافقون كانوا يسمعون قراءة النبي صلى الله عليه وسلم علموا اي شيء كان يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم في الجمعة - 00:27:49

دل هذا على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهز بالقراءة في الجمعة لو لم يرد هذا لكان الجمعة يعني القياس ان تكون الجمعة سراً لانها بدل من الظاهر والبدر يأخذ حكم المبدلتين. لكن لما علموا بأي شيء كان يقرأ النبي صلى الله عليه وسلم دل ذلك على انه كان يجهز في القراءة، فلذلك سنة - 00:28:13

القراءة بالجمعة ان تكون جهراً قال عبيد الله ابن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن صفوان ابن سليم قال مالك لا ادري اعن النبي

صلى الله عليه وسلم ام لا؟ انه قال من ترك الجمعة - 00:28:34

ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه قال رحمة الله وحدثني عن مالكينا عن سفوان بن سليم الامام المدني المعروف الميتنة مم بوحدو لي عرفها عمرنا دارنا - 00:28:49

قال مالك لا ادري اعني النبي صلى الله عليه وسلم ام لا قال الامام ما لك هذا الذي يأتي من ترك الجمعة ثلاثة من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه - 00:29:12

لا يدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ام عن غيره. وهو عين النبي صلى الله عليه وسلم. هذا حديث مشهور معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم روى الامام احمد - 00:29:27

عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة ثلاثة من غير ضرورة طبع الله على قلبه وروى الخمسة الامام احمد وابو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجه - 00:29:37

عن ابى ضمرة الجعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك ثلاثة جمع تهاونا طبع الله على قلبه وروى الطبرانى في معجمه الكبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنه - 00:29:54

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك ثلاثة جمع من المنافقين وروى ابو يعلى في مسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:30:12

من ترك ثلاثة جمع متواлиات فقد نبذ الاسلام وراء ظهره ورواه البيهقي عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء يوم الجمعة - 00:30:31

فلم يأتها ثم سمعه فلم يأتها ثم سمعه فلم يأتها. طبع الله على قلبه وجعل قلب منافق وهذه لعمري مخوفات شديدة جدا لما كان له قلب ان يطبع على قلبه وان يجعل من المنافقين وان يكتبه الله بالمنافقين - 00:30:49

وان لينبذ الاسلام وراء ظهره كما قال ابن عباس لمن لمن غاب عن الجمعة ثلاثة مرات هذه هذه جدا مخيفة جدا مرعبة جدا على بالانسان ان يتترك كل شيء للجمعة - 00:31:15

لكن في ثنايا هذا التهديد ببناء هذا الوعي الشديد رأفة الله سبحانه بال العاصي ثلاثة مرات تركها ثلاثة امهال من الله تعالى حتى يفيء اولئك العاصون ويراجع التوبة قال مالك لا ادري اه عن النبي صلى الله عليه وسلم ام لا انه قال من ترك الجمعة ثلاثة مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه - 00:31:36

قال من ترك الجمعة ثلاثة مرات من غير عذر. العذر هو كل مانع يعني يحول بينك وبين حضور الجمعة. وقد تحدث الفقهاء اي الاعذار المبيحة للتخلص عن الجمعة. قال البشار رحمة الله - 00:32:12

وعذرها المبيح للتخلص عري وتمريض قريب مشرف وكونه ينظر شأن المحتضر وكثرة الوحش وشدة المطر ومرض او ضربه مظلوما او حبسه بظلم او عديم او هرم او اكله كالثوم. ومن يضر الناس كالمجذوم ومثله الاعمى الذي لا يهتدي بنفسه ولم يوجد من قائل - 00:32:29

وعذرها المبيح للتخلص عري فمن لم يوجد ما يستر به عورته اجاز له التخلص عن الجمعة وتمريض قريب المشرف ان يكون له قريب كاب او ام او زوجة او نحو هؤلاء - 00:32:54

مريض مرض شديدا فانه يجوز له ان يتخلص لينظر ليكون معه في في النظر في احواله وان كان ذلك المريض يوجد غيره. من لا قد يوجد مثلا ذلك المريض امرأة - 00:33:12

فلا تجب عليها الجمعة فلا يقال حينئذ انه ان ذلك المكلف يجب عليه الروح والجمعة ولا عذر له لأنه وان كان المريض يوجد من يقوم بشأنه الا ان الفقهاء يقولون ان الذي يدهمه من - 00:33:30

ما وقع لقريبه يعني يشغله عن الجمعة لان ذلك عظيم عليه في نفسه فلذلك اباحوا له التخلص عن الجمعة وكونه ينظر شأن المحتضر ان يكون آآ ان يحتضر انسان ولا يوجد - 00:33:46

هذا المحتضر من يلي امره وقوله وكونه ينظر شيئاً محضر المقصود بشأن محضر يعني هذا الشأن يدخل فيه آآتكفيفه وتفصيله وآآودفنه الى اخره هذه الشؤون التي يحتاجها المحترد وكونه ينظر شأن محضر. وكثرة الوحل - 00:34:04

اذا كان المسجد بينك وبينه هو حال كثير فهذا مما يعني يبيح له التخلف عن الجمعة لكن كلام وكترة الوحل ما ضابط هذه الكثرة قالوا كان القدماء يقولون الواحة الكبير هو الذي يحوجه الى نزع نعله او خفه - 00:34:25

اذا احتاج ان ينزع خفه من كثرة الوحل كان هذا عذراً كافياً مبيحا له بالخلف عن الجمعة اذن هذا عذر فهم العذر لكن اذا استغرب هذا كلام من المتقدم اذا كان الواحد - 00:34:47

تنزع النهر وتأخذ برجليه في تخوض برجلك في الواحد. هذا يذكرني بما يحكى جبال ياك ايوا المهم جبالة ولا قال له حتى لا يقول يكون بينكم جبريل قل للدكالة تيغاد على راسو - 00:35:06

يقول انه كان كان يلبس بلقة جديدة كان سيخوض بها في موضع فيه حجارة فقال الاولى ان يمسك البلقة بيده ويخوض برجله في الحجارة فاذا بحديدة يضربوا رجله فيها تتفجر دما - 00:35:23

فيقول حفظك الله البليغة ولذلك قالوا هم هذا ضابط الوحي الكثير ما يحوجه الى نزع نعله وكترة الوحل وشدة المطر ايضا اذا كان مترب شديداً فانه مما يبيح له التخلف عن الجمعة. وهذا المطر الكبير - 00:35:45

ضابطه قالوا الذي يحوجه الى وقایة ما احوجه الى وقایة فهو مطر كثير طبعاً عندما يتحدث الفقهاء عن هذه المبيحات لا يعني هذا انه يجب عليك ان تمكث في بيتك اذا رأيت هذا. بل العزائم اولى العزائم - 00:36:07

فيها الأجر اعظم والفضل اكثر لكن من تخلف فهو في ساعة من امره قال وكترة الوحل وشدة المطر او مرض اذا كان مريضاً مانعاً له من الحضور او مرض او ضربه مغلوماً - 00:36:24

بان يكون في البلدة مثلاً والي ظالم فيخالف هذا هذا الانسان اذا خرج ان يؤخذ في ضرب ظلماً في غير حق شرعى فانه حينئذ يجوز له التخلف وعندما يقول الفقهاء في غير حق شرعى - 00:36:44

ليخرجوا من كان مطلوباً في الضرب لحق شرعى مثلاً كمن قذف مثلاً انسان قذف مسلمون قد جاء مسلماً وحكم القاضي عليه بأنه يجب ان يضرب حد القذف هذا حد شرعى فهو مختفى في بيته. ويعلم انه اذا خرج - 00:37:00

اخذ وضرب فلا يقول هذا قال للناظم او ضربه لانه قال مظلومة وانت ظالم. هم فهذا مضروب في حق شرعى فهذا الضرب لا يكون فهذا الخوف من هذا الضرب لا يكون - 00:37:24

مبيحا له التخلف عن الجمعة او ضربوه مظلوماً او حبسه بالظلم هم او عديمة قالوا بأن يكون معذماً وله غرماء ويعلمون انه متى ما خرج ورؤي اخذ وحبس فهذا عذر ايضاً يبيح له - 00:37:37

الخلف وانتم ترون انه قال عديماً اما اذا كان مليئاً وله غرماء فهذا لا عذر له في التخلف لانه اذا اخذ فهو مليء اه او ضربه قال او مرض او ضربه مظلوماً او حبسه بالظلم او عديم او هرم - 00:37:59

اذا كان شيخاً فانياً فهذا ايضاً يباح له التخلف او او هرم او اكله كالثوم اذا اكل ثوماً او بصل او كراتاً او كل ما له رائحة تؤدي المصلين. فان هذا يباح له التخلف عن الجمعة - 00:38:19

ان متى اولاً نحن نقول له يجب ان تزيل تلك الرائحة تنزلها بسواك تزيلها بمعجون اسنان تزيلها بأي مزيل فاذا حاولت الازالة فلم تزل جاز حينئذ التخلف عن الجمعة لكن متى - 00:38:35

قالوا هذا عندما يكون اخذ ذلك اضطراراً اخذ الثوم بدوياناً او اكله سهواً ناسياً انه الجمعة ثم تذكر اما من اكله عمداً قالوا فهذا لا عذر له في التخلف وماذا يفعل؟ قال فقهاء - 00:38:53

نعامله بنقيب قصده هذا هو التخلف اه؟ التخلف عن الجمعة والتخلف نيت فنحن نعامله بنقيض قصده فنلزمـه اتيان الجمعة ولكنه يجلس في اخريات الناس لثلاً يؤذـهم ويصلـي في اخريات الناس - 00:39:15

او اكله كالثوم ومن يضر الناس كالمجذوم المجدوم نسأل الله لنا ولكم العافية. احياناً قد اذا اشتـد جذـامـه يكون له ريح كريهة جداً

وربما يؤذى الناس بريحة فهذا ايضا في حل وله التخلف عن الجمعة - [00:39:34](#)  
ومثله الاعمى الذي لا يقتدي بنفسه الذي ومثله الاعمى الذي لا يهتدي بنفسه ولم يجد من قائل الاعمى الذي لا يهتدي بنفسه وقد يقال  
هل هل الاعمى يهتدي بنفسه نعم نعم يهتدي بنفسه وقد كنا نعلم رجلا اعمى - [00:39:52](#)  
لا تفوته الصلوات الخمس في المسجد ولا يقوده احد يخرج من بيته بعصا وقد علم الطريق وحتى في الصبح طبعا هو الأوقات كلها  
عندها في في في ظلام ولذلك كان كان يهتدي بنفسه ولذلك قالوا هم - [00:40:12](#)  
ومثل الأعمال الذي لا يهتدي بنفسه اذا كان يهتدي بنفسه فإنه لا عذر له في التخلف ولم يجد من قائد قد لا يهتدي لنفسه لكنه يجد من  
يقوده الى الجمعة فهذا لا عذر له في التخلف. وانما الذي يغدر الذي لا يهتدي بنفسه ولم يجد من قائد. هذه الاعذار - [00:40:29](#)  
التي يذكرها الفقهاء جواز لijجوز التخلف عن الجمعة من غير حرج وهذه قد لخصها القاضي ابو بكر ابن العربي رحمة الله عليه قال  
الاعذار اربعة اقسام عذر في البدن بمرض ونحوه - [00:40:47](#)  
وعذر في المال كأن يكون له شيء يخاف ان اخذ ان خرج اخذ منه ظلما وعذر في الاهل كأن يكون له قريب يقوم عليه قال وعذر في  
الدين ونحن هذا ما ذكرناه هو من زيادة القاضي رحمة الله عليه - [00:41:09](#)  
قال وعذر في الدين وهو اعظمها كالصلة خلف الفاجر البين الفجور الا ان يخاف منه كانوا يصلون خلف كالمالكية الذين ابتلوا بالشيعة  
الروافض ایام ابی زید مثلا اذا لم يصلی خلف الامام وان كان رافضيا شيعيا اذا لم يصلی خاف على - [00:41:26](#)  
فكان فيصلی والا فهذا عذر مبيح له عن التخلف في الجمعة قال مالک لا ادري اعني النبي صلی الله عليه وسلم ام لا انه قال من ترك  
الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه - [00:41:47](#)  
قال قال طبع الله على قلبه ختم عليه بختم فلا يعرف بعد ذلك معروفا ولا ينفذ اليه نور من ربنا ابدا نسأل الله ولذلك  
كان الامام مالک رحمه الله يقول من ترك الجمعة مرارا - [00:42:06](#)  
تهاونا لا تقبل شهادته ولا تصح امامته واذا مات لم ارحب ان اصلی عليه الى مجلس اخر اشهد ان لا اله - [00:42:24](#)